

٢/٥٢ - كتاب الجزية والموادعة

[باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب]

١٣٤٩- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ: أَنْ فَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ. وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجْرٍ.

١٣٥٠- عَنْ عُمَرَ بْنِ عَوْفِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ رَأَوْهُ وَقَالَ: «أَظَنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ؟». قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَأَبَشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يُسْرُكُمُ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ».

١٣٥١- عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ بَعَثَ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَسْلَمَ الْهُزْمَرَانُ فَقَالَ: إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَعَاذِي هَذِهِ. قَالَ: نَعَمْ، مِثْلَهَا وَمِثْلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحِ وَالرَّأْسِ، فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرَ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ، وَإِنْ شُدِيَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ، فَالرَّأْسُ كِسْرَى، وَالْجَنَاحُ قَيْصَرٌ، وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسٌ، فَمَرِ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرَى. فَتَدَبَّ عُمَرُ رضي الله عنه جَمَاعَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمُ التُّعْمَانَ بْنَ مَقْرِنٍ، حَتَّى

١٣٤٩- البخاري: ٣١٥٦، ٣١٥٧، وأحمد: ١٦٥٧.

١٣٥٠- البخاري: ٣١٥٨، ومسلم: ٧٤٢٦، وأحمد: ١٨٩١٥.

وقوله: (تعرضوا له): سألوه بالإشارة.

١٣٥١- البخاري: ٣١٥٩، ٣١٦٠، وأحمد: ٢٣٧٤٤ بنحوه.

وقوله: (أفناء الأمصار): مجموع البلاد الكبار.

إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلٌ كَسَرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَقَامَ تُرْجَمَانٌ فَقَالَ: لِيُكَلِّمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ. فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: سَلْ عَمَّا شِئْتَ. قَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمُصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ، وَنَلْبَسُ الْوَبْرَ وَالشَّعْرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ تَعَالَى ذِكْرَهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا، نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرَنَا نَبِيُّنَا رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ أَنْ نَقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ، وَأَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ رَسُولِهِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنْنَا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقِيَ مِنْنَا مَلَكَ رِقَابَكُمْ. فَقَالَ التُّعْمَانُ: رَبِّمَا أَشْهَدُكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَدْمُكْ، وَكَمْ يُحْزِكُ، وَلِكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ انْتَهَرَ، حَتَّى تَهَبَّ الْأَرْوَاحُ وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ.

[باب إِذَا وَادَعَ الْإِمَامُ مَلَكَ الْقَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ]

١٣٥٢- عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: عَزَّوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبُوكَ، وَأَهْدَى مَلَكَ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا، وَكَتَبَ لَهُ بِحَرِّهِمْ.

[باب إِنْ مَن قَتَلَ مُعَاهِدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ]

١٣٥٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا تَوَجَّدَ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا».

[باب إِذَا غَدَرَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ هَلْ يُغْفَى عَنْهُمْ]

١٣٥٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ حَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ يَهُودٍ». فَجُمِعُوا لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي

١٣٥٢- البخاري: ٣١٦١، ومسلم: ٥٩٤٩، وأحمد: ٢٣٦٠٤.

١٣٥٣- البخاري: ٣١٦٦، وأحمد: ٦٧٤٥.

وقوله: (معاهدًا): من أهل الذمة، و (يرح) أصله يراح، لأن ماضيه راح، والمعنى: لم يجد، وفيها لغات:

يرح، يرح.

١٣٥٤- البخاري: ٣١٦٩، وأحمد: ٩٨٢٧.

عنه؟» فقالوا نعم. قال لهم النبي ﷺ: «من أبوكم؟» قالوا: فلان. فقال: «كذبتم بل أبوكم فلان». قالوا: صدقت. قال: «فهل أنتم صادقي عن شيء إن سألت عنه؟» فقالوا: نعم يا أبا القاسم وإن كذبنا عرفت كذبنا كما عرفت في أينا. فقال لهم: «من أهل النار؟» قالوا: نكون فيها يسيراً ثم تخلفونا فيها. فقال النبي ﷺ: «احسبوا فيها، والله لا نخلفكم فيها أبداً». ثم قال: «هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟» فقالوا: نعم يا أبا القاسم. قال: «هل جعلتم في هذه الشاة سماً؟» قالوا: نعم. قال: «ما حملكم على ذلك؟» قالوا: أردنا إن كُنت كاذباً نستريح، وإن كُنت نبياً لم يضرنا.

[باب المَوَادَعَةِ وَالْمُصَالِحَةِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ بِالْمَالِ وَغَيْرِهِ وَإِنَّمِ مَنْ لَمْ يَفِ بِالْعَهْدِ]

١٣٥٥- عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه قال: انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى حبيز، وهي يومئذ صلح ففرقا، فأتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه فتبلاً، فدفعه ثم قدم المدينة، فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال: «كبر كبر». وهو أحدث القوم، فسكت فتكلم، فقال: «أتخلفون وتستحقون دم قاتلكم أو صاحبكم؟» قالوا: وكيف نخلف ولم نشهد ولم نر. قال: «فتبرئكم يهود بخمسين يمينا». فقالوا: كيف نأخذ أيمان قوم كفار! فعقله النبي ﷺ من عنده.

[باب هل يعفى عن الذمى إذا سحر ؟]

١٣٥٦- عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ سحر حتى كان يخيل إليه أنه صنع شيئاً ولم يصنعه.

١٣٥٥ - البخاري: ٣١٧٣، ومسلم: ٤٣٤٤، وأحمد: ١٦٠٩١.

وقوله: (خمسين) أي: خمسين يمينا يقسمونها، و (من عنده) أي: من بيت المال.

كلمة (يمينا) لم ترد في البخاري، وأثبتناها من الأصل، رواية.

١٣٥٦ - البخاري: ٣١٧٥، ومسلم: ٥٧٠٣، وأحمد: ٢٤٢٣٧.

[باب مَا يُحَدَّرُ مِنَ الْغَدْرِ]

١٣٥٧- عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ، فَقَالَ: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ، مَوْتِي، ثُمَّ فَتَحْ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِيفَاصَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِئَةَ دِينَارٍ فَيُظَلُّ سَاطِطًا، ثُمَّ فَتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيُعْدِرُونَ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا».

[باب إِيَّامٍ مَنْ عَاهَدَ ثُمَّ غَدَرَ]

١٣٥٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا؟ فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَانِنًا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ. قَالُوا: عَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: تَنْتَهَكُ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم فَيَسُدُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ.

[باب إِيَّامِ الْغَادِرِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ]

١٣٥٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنْسِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - قَالَ أَحَدُهُمَا: يُنْصَبُ وَقَالَ الْآخَرُ - يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرِفُ بِهِ».



١٣٥٧- البخاري: ٣١٧٦، وأحمد: ٢٣٩٧١.

وقوله: (أدم): جلد، و (موتان): موت كثير مفاجئ، و (كقعاص الغنم): كمرض يصيب الأغنام والدواب يميئها فجأة، و (بنو الأصفر): الروم، و (غاية): راية أو غابة يقصد كثرة الرماح كأنها الأشجار.

١٣٥٨- البخاري: ٣١٨٠، وأحمد: ٨٣٨٦.

وقوله: (تجتبوا) من الجباية، وهي: أخذ أموال الجزية.

١٣٥٩- البخاري: ٣١٨٦، ٣١٨٧، ومسلم: ٤٥٣٣، ٤٥٣٦، وأحمد: ٣٩٠٠، من حديث عبد الله و: ١٢٤٤٣، من حديث أنس.